

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي

والتذكير فالتأنيث على معنى ساعة الزوال والتذكير على معنى الوقت والحين فيقال حان (الطَّهْرُ) وحانت (الطَّهْرُ) ويقاس على هذا باقي الصلوات .
و (أَطْهَرَ) القوم بالألف دخلوا في وقت (الطَّهْرُ) أو (الطَّهْرُ هَيْرَةٌ) و (الطَّهْرَةُ) بالكسر ما يظهر للعين وهي خلاف البطانة و (طَاهَرٌ) من امرأته (طَهَّرًا) مثل قَاتَلَ قِتَالًا و (تَطَهَّرَ) إذا قال لها أنت عليّ كظهر أمي قيل إنما خص ذلك بذكر الطهر لأن الطهر من الدابة موضع الركوب والمرأة مركوبة وقت الغشيان فركوب الأم مستعار من ركوب الدابة ثم شبه ركوب الزوجة بركوب الأم الذي هو ممتنع وهو استعارة لطيفة فكأنه قال ركوبك للنكاح حرام عليّ وكان (الطَّهْرُ) طلاقاً في الجاهلية فنهوا عن الطلاق بلفظ الجاهلية وأوجب عليهم الكفارة تغليظاً في النهي واتخذت كلامه (طَهْرِيٌّ) بالكسر أي نسيا منسيا و (اسْتَطَهَّرْتُ) به استعنت و (اسْتَطَهَّرْتُ) في طلب الشيء تحريراً وأخذت بالاحتياط قال الغزالي ويستحب (الاسْتِطْهَارُ) بغسلة ثانية وثالثة قال الرافعي يجوز أن يقرأ بالطاء والظاء فالاستطهار طلب الطهارة و (الاسْتِطْهَارُ) الاحتياط وما قاله الرافعي في الطاء المعجمة صحيح لأنه استعانة بالغسل على يقين الطهارة وما قاله في الطاء المهملة لم أجده .
الطَّهْرُ .

بهمزة ساكنة ويجوز تخفيفها الناقية تعطف على ولد غيرها ومنه قيل للمرأة الأجنبية تحضن ولد غيرها (طَهْرٌ) وللرجل الحاضن (طَهْرٌ) أيضاً و الجمع (أَطْهَارٌ) مثل حمل و أحمال وربما جمعت المرأة على (طَهْرٍ) بكسر الطاء وضمها و (طَهْرَةٌ) (أَطْهَارٌ) بفتحتين اتخذت (طَهْرًا) .
الطَّهْرَانُ .

فعلان من النبات ويسمى ياسمين البر ويقال إنه يشبه النسرين فهو ضرب من اللبلاب ويلتف بعضه ببعض ويقال للعسل (طَهْرَانٌ) أيضاً